

ولا بأس بقوله للرجل الجليل في علمه أو صلاحه أو نحو ذلك جعلني الله فداك أو فداك أبي وأمي وما أشبههم ودلائل هذا من الحديث الصحيح كثيرة مشهورة أخذ بعضها اختصاراً **مسئلة** إذا احتاجت المرأة إلى كلام غير المحارم في بيع أو شراء أو غير ذلك من المواضع التي يجوز لها كلامها فيها فينبغي أن تفجر عبارتها وتقلظها ولا تليينها مخافة من طرفة فيها قال الامام ابو الحسن الواحدي من اصحابنا في كتابه البسيط قال اصحابنا المرأة منذرة اذا خاطبت الاجانب الى الغلظة في المعاملة لان ذلك ابعد من الطمع في الريبة وكذلك اذا خاطبت محرمها عليها بالمصاهرة الا ترى ان الله تعالى اوصى امهات المؤمنين وهن محرمات على التابيد بهذه الوصية فقال تعالى يا نساء النبي لستن كأحد من النساء ان اتقيتن فلا تخضعن بالقول فيطمع الذي في قلبه مرض قلت هذا الذي ذكره الواحدي من تغليظ صونها كذا قاله اصحابنا قال الشيخ ابوالهمد المرودي من اصحابنا طريقتها ان تأخذ ظهر كفتها بغيرها وتجييب كذلك والله اعلم وهذا الذي ذكره الواحدي من ان المحرم بالمصاهرة كالاجنبي في هذا ضعيف بخلاف المشهور عند اصحابنا لانه كالمحرم بالعزوبة في جواز النظر والخلوة والامتنان المؤمنين فانهم ايهات في تحريم تكاهن ووجوب احترامهن فقط فقط ولهذا يحل تكاح بناتهن والله اعلم **كتاب اذكار النكاح وما يتعلق به باب**

ما يقول

ما يقوله من جانب امرأة من اهلها نفسه اوله ويسب ان يبدا الخطاب بالمجد لله والشا عليه والعبادة على رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقول اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله حينكم راغباً في فتانكم فلانه او في كويتكم فلانه بنت فلان او نحو ذلك **وروي** في سنن ابي داود وابن ماجه وعنه ما وغيرهما عن ابي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل كلام وفي رواية كل امر لا يبدأ فيه بالمجد لله فهو اجزم وروي اقطع وهما بمعنى واحد هذا حديث حسن واجزم بالجيم والذال المعجمة ومعناه قليل البركة **وروي** في سنن ابي داود والترمذي عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل خطبة ليس فيها تشهد فهي كاليد الجوزا قال الترمذي حديث حسن **باب** عرض الرجل ابنته وغيرها ممن اليه تزويجها على اهل الخير والفضل ليتزوجوها **وروي** في صحيح البخاري عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه لما توفي زوج ابنته حفصه رضي الله عنها قالت لعنت عثمان رضي الله عنه فعرضت عليه حفصه فقلت ان شئت انك تزوج حفصه بنت عمر فقال سأنظر في امري فليبت ليالي ثم لقيت فقال قد بدالي اني لا تزوج يومى هذا فقال عمر فلقبت ابا بكر الصديق رضي الله عنه فقلت ان شئت انك تزوج حفصه بنت عمر فصمت ابو بكر رضي الله عنه وذكر تمام الحديث **باب** ما يقول عند عقد النكاح يستحب

Copyrighted material